

الكافية في علم الرواية

(باب وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والاحوال) .

أجمع أهل العلم على انه لا يقبل الا خبر العدل كما انه لا تقبل الا شهادة العدل ولما ثبت ذلك وجب متنى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهم أو يستخبر عن احوالهما أهل المعرفة بهما إذ لاسبيل الى العلم بما هما عليه الا بالرجوع الى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهم فدل على انه لابد منه أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ثنا محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤي ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ثنا أبو كامل ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد يعني الحذاء عن عكرمة عن بن عباس ان ماعز بن مالك اتى النبي ﷺ فقال انه زنى فأعرض عنه فأعاد عليه مرارا فأعرض عنه فسأل قومه أمجنون